ثم يعاودها حتى تزول الشمس من يوم عرفة ويروح إلى مصلاها وفيها كره
هذا مالك التلبية من أول طوافه حتى يتم سعيه نقله ع وقال خ وعاودها بعد
سعي وإن في المسجد لرواح مصلاها وخطبة اليوم السابع من ذي الحجة ويسمى
يوم الزينة قال ش وخطبة مفعول مقدم بقوله ثالثة وهو بمعنى تحضر والمراد به
الطلب أي وتحضر استماع الخطبة في المسجد الحرام بعد الظهر يوم السابع لتعلم
الصفة أي صفة المناسك التي تفعلها إلى الخطبة الثانية في عرفة فهو متعلق بثالثة
على حذف مضاف كما ترى ويحتمل أن يتعلق بمحذوف صفة خطبة على حذف مضاف
أيضا أي المشروعة لتعليم الصفة وبهذا صدر ش وروى محمد خطب الحج ثلاث
الأولى بعد صلاة الظهر سابع ذي الحجة في المسجد الحرام يعلم الناس فيها منا
سكهم ولا يجلس في وسط الخطبة نقله ق وعد خليل هذه الخطبة من المستحبات
وجعلها واحدة وقال ح هي سنة وقال د والراجح الجلوس في وسطها فجعلها
خطبتان وأنهما سنة وثامن الشهر أي شهر ذي الحجة ويسمى يوم التروية
خروج وبه تعلق الظرف قبله أي وخروجهم أي الحجاج استنانا اليوم الثامن
من ذي الحجة لمنى أي إليها ليصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح
ابن حبيب وإذا زالت الشمس يوم التروية طاف بالبيت سبعا ثم خرج إلى
منى وانتقاله وإن خرج قبل ذلك فلا حرج نقله في التوضيح من الأم من السنة
الخروج يوم التروية من مكة إلى منى بمقدار أن يصلي الظهر بها نقله ق الرسالة ثم
يخرج يوم التروية إلى منى فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح
قال في التهذيب وكره مالك أن يدع المبيت مع الناس بمنى ليلة عرفة ثم قال
ولمريد في ترك المبيت بمنى ليلة عرفة دما وكره مالك التقدم إلى منى قبل يوم
التروية وإلى عرفة قبل يوم عرفة بعرفات خبر مقدم تاسعا أي في اليوم التا
سع من ذي الحجة نزولنا مبتدأ مؤخر أي نزولنا معشر الحجاج كائنا بعرفة في
اليوم التاسع مالك يصلي الصبح ويدفع منها إلى عرفة ابن المواز بعد طلوع
الشمس ولا بأس بالسير بالفجر ومن به علة أن يغدو قبل ذلك نقله ق ويستحب
في ذهابه إلى عرفة أن يجوز بالمزدلفة وبين المأزمين قال ع وح سنة ويستحب
للإمام وغيره النزول بنمرة وهو موضع بعرفة فيضرب للإمام خباء أو قبة
كفعله عليه السلام واغتسلا ندبا للوقوف بعرفة من غير تدلك قرب الزوال
وهذا هو آخر اغتسالات الحج الثلاثة أولها للإحرام وثانيها لدخول مكة

وقد تقدما

٨٠ وقد تقدما وثالثها هذا قال مالك ويتدلك في غسل الإحرام وأما غسل مكة و
عرفة فلا يتدلك فيه ولا يغيب رأسه في الماء نقله ق والإمام يعلمهم في خطبته يوم
السابع جميع هذه المناسك وبانا واحضرا أي واحضرن ندبا بجامع نمرة الخطبتين
بعد الزوال وقبل الظهر أي الموالي الخطبة الثانية من خطب الحج بعرفة قبل الظهر
يجلس في وسطهما وهي تعليم الناس ما بقي من مناسكهم من صلاتهم بعرفة
ووقوفهم بها ودفعهم ونزولهم بمزدلفة وصلاتهم بها ووقوفهم بالمشعر الحرام
والدفع منه ورمي الجمرة والحلاق والنحر والإفاضة نقله ق وقال د والراجح أن
هاتين الخطبتين سنة واجمعن بعد الفراغ من الخطبتين استنانا بجامع نمرة
أيضا الظهرين جمع تقديم بأذان وإقامة لكل صلاة فيها إذا زالت الشمس
خطب الإمام بعرفة ثم جمع بين الظهر والعصر بأذانين وإقامتين ويؤذن المؤ
ذن إن شاء في الخطبة أو بعد فراغها ولا يجهر بالقراءة وإن وافق يوم الجمعة
نقله ق ومن فاته الجمع مع الإمام جمع في رحله قال ع وغيره وقصرا استنا
نا ظهرين أي الظهر والعصر فظهرين تنازع فيه اجمعن وقصرن كما ترى ابن
الحاجب ويتم أهل عرفة التوضيح لأنهم حاضرون وضابطه أن أهل كل مكان
يتمون به ويقصرون فيما سواه فيتم أهل عرفة ويقصرون بمنى ومزدلفة
ويتم أهل مزدلفة بها ويقصرون في عرفة ومنى ويتم أهل منى بها ويقصرون
في عرفة ومزدلفة ثم بعد الفراغ من الصلاة مع الإمام الجبل مفعول مقدم
بقوله اصعد أي اصعد جبل عرفة ابن الحاجب ثم يقف بها بعد الخطبة والصلاة
وقال عليه السلام عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ثم ابن الجلا
ب ولا فضيلة لموضع منها على غيره وقال ابن حبيب عند الهضاب وصخر الجبل
حيث يقف الإمام أفضل نقله بهرام في ذكره وقال ح وز والعلا له والأفضل محل
وقوفه عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح وهو عند الصخرات الكبار المفر
وشة في أسفل جبل الرحمة وهو وسط عرفة راكبا أي اصعد في حال كونك راكبا
ابن الحاجب والركوب أفضل ثم القيام ولا يجلس إلا لكلل على أي في حال كونك كا
ئنا على وضوء ابن الحاجب ووقوفه طاهرا متوضئا أفضل التهذيب ومن وقف
بعرفة على غير وضوء أو جنبا من احتلام فقد أساء ولا شيء عليه ووقوفه
طاهرا أحب إلي وأفضل ثم كن ندبا مواظبا أي مديما على الدعاء والتضرع و
الأوبة وكن مهللا ابن شعبان ويكثر من ذكر لا إله إلا الله وحده لا شريك له

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)